



رقم المحفوظات: ٢٨٧/ل.م.ض. ٢٠٢٦

بيروت، في ٤ - شباط ٢٠٢٦

**الموضوع:** إشعار بنشر قرار إلغاء استدراج عروض لتقديم الدعم الفني في دراسة مشروع رفع رأس مال هيئات الضمان

**المرجع:** قرار اللجنة رقم ١٠/ل.م.ض. بتاريخ ٢٠٢٦/١/٩ المتعلق باستدراج عروض لتقديم الدعم الفني للجنة مراقبة هيئات الضمان في دراسة مشروع تحديد الحد الأدنى لرأس مال هيئات الضمان.

سنداً لأحكام المادة ٢٥ من قانون الشراء العام نتيجة وجود مخالفات لأحكام قانون الشراء العام في ملف التلزم بعد الإعلان عن الشراء؛

في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً تاريخ ٢٧/١/٢٠٢٦، اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم ٩/ل.م.ض. تاريخ ٩/١/٢٠٢٦.

استلمت لجنة التلزم الملفات مع كامل محتوياتها واطلعت على محضر العروض، وتبين وجود مخالفات واهمها:

١. خطأ في تقديم ملفات العروض من حيث الشكل (عدم اعتماد مغلف موحد مرقم وفقاً للأصول).
٢. عدم تضمين دفتر الشروط معايير التقييم الفني وتحديد النسبة المطلوبة لاعتبار العرض مقبولاً فنياً.

وبنتيجة ذلك، لم يتم فتح مغلفات العروض المقدمة من قبل المعارضين للأسباب أعلاه.

وبعد إطلاع الإدارة على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة ٢ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، اتخذ القرار رقم ٥١/ل.م.ض. تاريخ ٣/٢/٢٠٢٦ القاضي بإلغاء التلزم بسبب وجود المخالفات الأنف ذكرها، وحكماً إعادة ضمان العرض الى كل عارض معني.

يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

رئيس لجنة مراقبة هيئات الضمان



نديم الحداد